قرار إداري رقم (28) لسنة 2026
باعتماد
نظام تصنيف الفعاليات الرياضية

أمين عام مجلس دبي الرياضي

بعد الاطلاع على القانون رقم (11) لسنة 2009 بشأن مجلس دبي الرياضي وتعديلاته، ويشار إليه فيما بعد بـ"**المجلس**"،

وعلى المرسوم رقم (1) لسنة 2020 بشأن إخضاع المؤسسات الرياضية الحكومية لإشراف مجلس دبي الرياضي،

وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (1) لسنة 2020 بشأن تنظيم المؤسسات والفعاليات الرياضية في إمارة دبي،

قررنا ما يلي:

اعتماد النظام
المادة (1)

يُعتمد بموجب هذا القرار، الإصدار السادس من **"نظام تصنيف الفعاليات الرياضية"** المنشور في الموقع الإلكتروني للمجلس، بما يتضمنه من فئات ومعايير فنية.

مراجعة النظام وتحديثه
المادة (2)

تتولى إدارة الفعاليات مراجعة النظام المُشار إليه في المادة (1) من هذا القرار بشكل دوري وتحديثه، على أن يتم نشر هذه التحديثات على الموقع الإلكتروني للمجلس.

تطبيق النظام
المادة (3)

على كافة منظمي الفعاليات الرياضية المقامة في إمارة دبي الالتزام بتطبيق النظام المعتمد بموجب هذا القرار وأي تحديثات أو تعديلات تطرأ عليه من وقتٍ لآخر.

الإلغاءات

المادة (4)

يُلغى أي نص في أي قرار إداري أو نظام أو تعليمات أخرى إلى المدى الذي تتعارض فيه مع أحكام هذا القرار.

السريان والنشر

المادة (5)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

سعيد محمد حارب

الأمين العام

صدر في دبي بتاريخ 27 أبريل 2026م

المـــــــوافق 10 ذو القعدة 1447هـ